



الميثاق الأخلاقي

لأعضاء هيئة التدريس

جامعة كفر الشيخ

كلية علوم الثروة السمكية والمصايد

2025 – 2024



Kafrelsheikh University

الميثاق الأخلاقي

لأعضاء هيئة التدريس

جامعة كفر الشيخ

كلية علوم الثروة السمكية والمصايد

2025 – 2024

Faculty of Aquatic and Fisheries Science

الميثاق الأخلاقي

مقدمة

الأخلاق في أبسط تعريف لها هو : أن تعرف ما هو التصرف الصحيح وما هو التصرف الخطأ ثم أن تفعل ما هو صحيح

الميثاق الأخلاقي : هو مجموعة القيم العليا التي تسعى الكلية إلى الالتزام بها لتحقيق رسالتها . ويحدد الميثاق القواعد الواجب توافرها في سلوك أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والإداريين والعمالة المساعدة والطلاب ويلزم الميثاق الأخلاقي أعضاء هيئة التدريس الهيئة المعاونة احترام قواعد نظم التقويم والامتحانات والمشاركة الإيجابية في تحقيق أهداف الكلية ورسالتها التربوية إضافة إلى تنفيذ التكاليفات وإنجازها في الوقت المحدد لها والتعاون والعمل بروح الفريق الواحد داخل الحرم الجامعي .

أهمية الميثاق الأخلاقي

- الالتزام بمواثيق أخلاقية صارمة
- وجود ميثاق أخلاقي يلتزم به الجميع ويكون بمثابة دليل يسترشد به الجميع خاصة عند ظهور خلافات حول سلوك معين .
- الالتزام بأخلاقيات العمل التي تشعر الطلاب وأعضاء هيئة التدريس بالثقة بالنفس .
- الالتزام بأخلاقيات العمل يساهم في زيادة الرضا الاجتماعي .
- الالتزام الأخلاقي في الجامعة يؤمنها ضد المخاطر بدرجة كبيرة .

كلية علوم الثروة السمكية والمصايد جامعة كفر الشيخ
Faculty of Aquatic and Fisheries Science

1- أخلاق المهنة في مجال التدريس

إن مهنة التدريس تتمتع باحترام وثقة من المجتمع مما يلقي أعباء علي أعضاء هيئة التدريس تتطلب أعلى درجات المثالية في أداء المهنة وبدرجة عالية من النوعية و الجودة وبخصائص متميزة علي النحو التالي :

1. الالتزام بمعايير الجودة في إعداد وتدريس المنهج وطرق التقويم .
2. التحضير الجيد للمادة العلمية و أن يكون ملما ومطلعا علي المعلومات والتطورات والمتغيرات الحديثة لتأكيد منافسته واحتلاله الصدارة في مجاله .
3. استخدام الطرق والوسائل الحديثة التي تساعد علي إتقان التدريس ليواكب متطلبات العصر.
4. اكتساب خبرات تعليمية وتربوية وبحثية ومعرفية وتكنولوجية تزيد من قدراته التنافسية .
5. أن يقاوم الضغوط الشخصية والمهنية والاجتماعية والمالية والسياسية في التأثير علي مهمته الأساسية في التعبير
6. أن يبذل قصاري جهده في تقديم الخدمات للأفراد والمؤسسات والمجتمع
7. إعلام الطلاب بتوصيف المقرر واهدافه ومحتوياته واساليب تقييمه.
8. تشجيع الطلاب على التعلم الذاتي وتوجيههم إلي مصادر المعرفة وأوعية المعلومات و مراجع الدراسة
9. رفض النسخ غير الشرعي للمواد التعليمية والحفاظ على حقوق الملكية الفكرية.
10. تنمية قدرات التفكير لدي الطلاب و تشجيعهم علي الابداع واحترام آرائهم
11. الامتناع عن إعطاء الدروس الخصوصية تحت أي مسمي .
12. الالتزام بتفعيل الساعات المكتبية والإشراف علي الدروس العملية .
13. عدم سرقة أي مؤلف علمي او استخدامه بطريقة غير صحيحة أو استخدام الغش والاعتراف بالجزء المنقول من المؤلفات الأخرى و الإشارة والإشادة بهذه المراجع .
14. أن يظل واعي الضمير و ينفذ ما هو في صالح المهنة والانسانية ويراجع باستمرار الميثاق الأخلاقي وتطويره .

-2 أخلاق المهنة في مجال تقييم الطلاب والامتحانات :

أيا كان موقع عضو هيئة التدريس وأيا كان دوره في التقييم والامتحانات فإن عليه عددا من المسؤوليات والسلوكيات الأساسية مثل

1. العناية بالتقييم المستمر والدوري للطلاب .
2. توشي العدل والجودة في تصميم الامتحان ليكون متماشيا وقادرا على فرز مستويات الطلاب حسب تفوقهم وتحصيلهم.
3. الإعلام العام عن نظام التقييم والامتحان وأن تتاح هذه المعلومة لكل الطلاب على السواء
4. توشي الدقة والعدل والانسباط في وضع وتقييم الامتحان .
5. الالتزام بمنع الغش ومعاقبة من يقوم بالغش أو الشروع فيه .
6. منع مشاركة الأستاذ في امتحانات أقرابه ويسرى ذلك على كل أعمال الامتحانات ابتداء من تصميم الامتحان إلى إجراء الامتحان إلى إعطاء الدرجات إلى رصد الدرجات وإعلان النتائج وهذه القاعدة مسئولية مهنية رئيسية .
7. إسناد أعمال التصحيح للمؤهلين ولا يعتد بالقول انك تعطى نماذج للإجابة يمكن لغير المؤهلين تطبيقها والقيام بالتصحيح حال نقص المؤهلين ، فذلك يعد من عدم الامانة وعدم المسئولية وعدم المهنية
8. التزام الدقة والعدل في تصحيح الإجابات.
9. مراعاة السرية التامة في جميع أعمال الامتحانات حتى إعلان النتائج.
10. إعلان نتائج الطلاب في وقت واحد ومن مصدر واحد، والسماح بمراجعة النتائج حال وجود أي تظلم مع بحث التظلم بجدية تامة و توثيقه .

-3 التزام عضو هيئة التدريس نحو زملائه من أعضاء هيئة التدريس والهيئات المعاونة:

1. أن يسهم ويحمي الحقوق المدنية والانسانية لهم .
2. لا يمارس أي نوع من التمييز المنصوص عليه في المبادئ .
3. لا يستخدم اسلوب التخويف بإثارة المؤسسات الحكومية تجاه الآخرين .
4. أن يحيط بالسرية وبقدر من الثقة والاعتبار ما يعرفه عن زملائه والا يسمح بتبادل المعلومات عن الآخرين إلا بطلب منه بصفة رسمية لتصحيح المسار الأخلاقي .
5. أن يستجيب للتساؤل بشفافية وبتوازن ومهنية .
6. أن يكون متسامحا ومتقبلا للنقد البناء وتصرفات الآخرين وقيمهم .
7. أن يشجع ويدعم زملائه المشاركين معه في تطوير مهنة التعليم و يعترف بقدراتهم .
8. أن يحترم وجهات نظر الآخرين واختلاف توجهاتهم .
9. أن يمتنع عن توجيه اللوم الشخصي أو الغير عادل أو المتحيز .
10. الا يستخدم مكانه ومكانته والتسهيلات الممنوحة له مكتبيا و بحثيا ووظيفيا في ممارسة أعماله الشخصية او المنفعية .
11. أن يحترم قدرات الآخرين ويعترف بها .
12. الا يتلف أو يفحص ملفات الآخرين دون تصريح او اذن من السلطات المختصة .
13. ألا يستغل وظيفيته في استغلال الباحثين وأن يمارس مهمة الإشراف بصورة مرضية وبضمير .
14. أن يختار الباحثين من بين المتقدمين بناء علي المنافسة والقدرات الكامنة ودون تمييز .

4- عضو هيئة التدريس والمجتمع :

الأنشطة جزء أساسي في عملية التربية ، وبالتالي فهي ركن من أركان المنظومة التعليمية ، ويتولاها عادة جميع العاملين من أعضاء هيئة التدريس وإداريين ، وإن تباينت أدوارهم.

- أن يكون قدوة حسنة لطلابها خاصة، وللمجتمع عامة.
- يعمل على تعزيز الإحساس بالانتماء للوطن لدى الطلاب.
- يعمل على غرس أهمية مبدأ الاعتدال والتسامح والتعايش .
- الحرص على أن يكون في مستوى تقدير واحترام وثقة المجتمع .
- كونه صورة صادقة للمثقف المنتمي الى مجتمعه ووطنه، لذا ينبغي عليه توسيع نطاق ثقافته، وتنويع مصادرها .
- القيام بكل ما في وسعه لمعاونه وتنمية الهيئة المعاونة له من مدرسين مساعدين أو معيدين أو أعضاء هيئة التدريس الأقل في الدرجة الوظيفية .
- على الأستاذ أن يحافظ على المال العام بكل وسيلة يراها مناسبة .
- ربط ما يعلمه أو يبحثه باحتياجات المجتمع.
- التصدي لخدمة المجتمع وقضايا الرأي كلما كان ذلك في استطاعته .

5- أخلاقيات المهنة في قبول الهدايا والتبرعات :

تحدد مسؤولية الجامعة و الأستاذ الجامعي فيما يلي :

- لا يجوز قبول الهدايا أو التبرعات من جهات مشبوهة أو من أشخاص سيئي السمعة أو تثار حولهم مجادلات أخلاقية أو تمس الشرف و النزاهة.
- الهدايا و التبرعات التي تتلقاها الكلية أو الجامعة يجب أن تكون معلنة بشفافية تامة، وجهات تلقيها واستخداماتها معلنة .
- الشفافية و الإعلان في حالة المنح و التبرعات التي ترد من حكومات أجنبية .
- وقف التعامل من أي جهة أو أي شخص ثبت مؤخرًا تورطها أو تورطه في مسائل تمس النزاهة أو الشرف .
- عدم ربط الهدايا والتبرعات بأي عمل من شأنه التأثير على سياسات الكلية ونشاطها .
- حظر قبول هدايا أو تبرعات شخصية ، خاصة من أشخاص لهم علاقة بعمل أعضاء هيئة التدريس .
- الالتزام بالسياسة الرسمية للجامعة بشأن قبول الهدايا و التبرعات .

Faculty of Aquatic and Fisheries Science

6- أخلاقيات المهنة في البحث والتأليف والإشراف على الرسائل العلمية :

يجب أن يلتزم الأستاذ الجامعي بعدد من القيم العليا التي تسعى الكلية إلى الالتزام بها في البحث والتأليف العلمي والإشراف على الرسائل العلمية

أ- البحث والتأليف العلمي .-

- توافق أبحاث عضو هيئة التدريس مع الخطة البحثية للجامعة
- توجيه بحثه لما يفيد المعرفة والمجتمع والإنسانية كالالتزام أخلاقي أساسي بحكم وظيفته .
- الأمانة العلمية في تنفيذ بحثه ومؤلفاته فلا ينسب لنفسه إلا فكره وعمله فقط، ويجب أن يكون مقدار الاستفادة من الآخرين معروفا ومحددا .
- يراعي أن تنسب المؤلفات إلى صاحبها ولا يلبق أخلاقيا تبادل الأسماء على المراجع ابتغاء مكاسب مالية أو مكانة علمية
- يجب أن يكون مقدار الاقتباس من المصدر محددا وواضحا ومفهوما بدون أي لبس أو غموض مع كتابة المراجع كاملة .
- في البحوث المشتركة يجب توضيح أدوار المشاركين بدقة والابتعاد عن وضع الأسماء للمجاملة أو للمعاونة .
- عدم بتر النصوص المنقولة بما يخل بقصد صاحبها سواء كان ذلك بقصد أو بغير قصد .
- كتابة المراجع بدقة تمكن من الرجوع إليها وعدم كتابة مراجع لم يتم استخدامها إلا باعتبارها قائمة قراءة إضافية .
- المحافظة على سرية البيانات واجبة ، خصوصا إذا تعلق الأمر بأمور شخصية أو بمسائل مالية أو سلوكية
- احترام الملكية الفكرية للآخرين حيث يتم إتباع الإجراءات القانونية لحماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالمؤلفات العلمية للسادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم

ب- الإشراف على الرسائل العلمية :

- الأمانة والموضوعية في اختيار موضوع الرسالة والبحث .
- التأكد من قدرة الباحث على القيام ببحثه تحت إشراف الأستاذ .
- تحفيز الباحث على التفكير والإبداع في مجال بحثه وتقديم المعاونة العلمية والتي لا تكون أكثر مما يجب فلا يتحمل الطالب مسؤوليته ، ولا تكون أقل مما يجب فلا يستفيد الطالب من أستاذه.
- تأهيل الطالب على تحمل مسؤولية بحثه وتحليلاته ونتائجه والاستعداد للدفاع عنها.
- التأكيد المستمر على الأمانة العلمية والسرية
- تدريب الطالب على التقييم المستقل والاختيار الحر أثناء تنفيذ البحث على أن يتحمل نتيجة قراره .
- التحكيم الدقيق والعدل للبحوث سواء التي يشرف عليها عضو هيئة التدريس أو التي يدعى للاشتراك في الحكم عليها .
- عدم ابتزاز أو إذلال أو إهانة الطالب وتسفيه قدراته سواء أثناء البحث أو في جلسات المناقشة العلنية للرسائل ، بطريقة تخل بمسئوليته الأخلاقية إزاء المساهمة في النمو المعرفي والخلقي.

الباب الثاني: أخلاقيات المهنة بالنسبة للطلاب

أولاً: المهام التعليمية :

- أن يتفاعل الطالب مع الأستاذ داخل المحاضرة ويلتزم الهدوء، والاحترام المتبادل بينهما .
- يلتزم بالقواعد والقوانين الخاصة بالكلية، ويحرص على الحفاظ على الأجهزة العلمية عند استخدامها .
- يلتزم بمواعيد المحاضرات والمعامل ويحرص على حضور المحاضرة قبل دخول المحاضر بوقت كاف .
- يستفسر عن الأجزاء التي تبدو غير واضحة أو غير مفهومة .
- يعتمد على نفسه في إنجاز وإعداد الأبحاث مع الاستعانة بالمراجع الحديثة المتاحة في موضوع البحث
- يبذل قصارى جهده ويعمل على تنمية ذاته حتى يساهم في بناء مجتمعه والنهوض به، ومواكبة تطورات العصر ويتخذ من الوسائل والأساليب اللازمة وسيلة للوصول بها للاعتماد على النفس والتفوق الدراسي والتغلب على المشاكل الحياتية ومن هذه الأساليب والوسائل ما يلي :

- حضور الندوات الثقافية والمناظرات العلمية ، والإشتراك فيها
- حضور الدورات التدريبية والمعسكرات العلمية التي تقام في الكلية أو خارجها.
- الحصول على دورات تثقيفية في اللغات وأجهزة الحاسب الآلي .
- المواظبة على قراءة الكتب الثقافية الهادفة في التخصصات المناسبة للدراسة أو المهوبة العلمية .
- تنمية وصلل المواهب والمهارات الذاتية الرياضية منها والعلمية

ثانياً : العلاقات الاجتماعية :

تتجلى العلاقات الاجتماعية لدى الطلاب فيما يلي :

- يحرص على التعاون والمشاركة في العمل واحترام بعضهم البعض .
- يحترم الاختلاف ويتقبله سواء كان في المستوى الاقتصادي أو في الانتماء لثقافة فرعية بحرى /قبلى) أو في الدين .
- يراعى الاعتدال في المظهر (الملبس - الحديث - انتقاء موضوعات الحديث)
- يقيم صداقات وعلاقات حسنة بين طلاب السنوات المختلفة .
- يحرص على توجيه الزملاء، ويقبل النصح للصالح العام .
- يختار الألفاظ اللائقة في التعامل .
- يحترم اعضاء الجهاز الإداري .
- يلتزم باللوائح للحصول على حقوقه والقيام بواجباته .
- يسعى لتقديم المساعدة لزملائه من ذوي الاحتياجات الخاصة .

Faculty of Aquatic and Fisheries Science

ثالثا : البيئة :

إن التعامل مع البيئة يمثل عنصرا مهما من عناصر المنظومة الأخلاقية حيث يتعامل الطلاب مع البيئة بما يعكس الجانب الأخلاقي كما يلي :

1- قاعات المحاضرات:

- يلتزم الطلاب بنظافة وسلامة كل ما في قاعات الدرس من أجهزة، ومقاعد، و حوائط.. إلخ (احتراما لحقوق الغير وعدم إهدار المال العام .

2- مرافق الكلية :

- يحافظ على مرافق الكلية .
- يحافظ على نظافة الممرات وتجميلها .
- يحرص على عدم الجلوس في الممرات انتظار للمحاضرة .
- يحرص على عدم ترك المياه مفتوحة
- يستخدم المسجد للصلاة (وليس للنوم والمذاكرة).

3- المكتبة:

- يلتزم باعادة الكتب في موعدها.
- يلتزم بعدم وضع أي علامة على الكتب .
- يلتزم بعدم نزع أي ورقة من الكتاب .
- يحافظ على سلامة الكتاب
- يحرص على وضع الكتاب في المكان المخصص
- يستخدم قائمة المحتويات للوصول إلى الكتب .
- يلتزم بقوانين التصوير.
- يلتزم بكتابة المراجع بدقة (حماية حقوق الملكية الفكرية).
- يلتزم بعدم القاء أي أوراق أو مخلفات داخل المكتبة .
- يحرص على اغلق المحمول قبل دخول المكتبة
- يمتنع عن تناول أي أطعمة أو مشروبات داخل المكتبة .
- يحافظ على الهدوء .
- يحترم مواعيد العمل بالمكتبة .
- يلتزم بالقواعد واللوائح التي تحكم العمل داخل المكتبة .

4- المعامل :

- يبلغ القائمين بالتدريس أو فني المعمل عند تلف أي من الأجهزة المستخدمة .
- يحافظ على الأجهزة ، وتركها كما تم استلامها في بداية العمل.
- يحرص على نظافة المعامل
- يمتنع عن ادخال المشروبات أو المأكولات داخل المعامل .
- يحافظ على الهدوء داخل المعمل.
- يحترم توجيهات القائمين على التدريس وكذلك فني المعمل .
- يستعين بالعملين عند الحاجة.

الإداري يجب أن يكون :

- حسن السمعة
- متحلي بالأخلاق الحميدة .
- متقن في عمله
- متعاون مع زملائه
- لا يفرق في المعاملات بناء على لون أو نوع أو جنس .
- قادر على تحمل ضغوط العمل واعلاء روح الانتماء للكلية
- يهتم برفع مستواه العلمي ويحترم حقوق الملكية الفكرية
- يحافظ على البيئة ونظافة المكان
- يتعدى عن السلوكيات الذميمة مثل السرقة والرشوة والمحسوبية والغش .

حقوق الملكية الفكرية

- الملكية الفكرية تعطى للمخترعين والمبدعين والمؤلفين الحق في حماية إبداعاتهم ومنع الآخريين من استغلال اختراعاتهم وتصميماتهم ومؤلفاتهم بصورة غير قانونية
- **حقوق المؤلف :** إن حق المؤلف هو ذلك الحق الناتج عن إبداع فكري يعود أصلا وأساسا إلى شخصية المؤلف المراد حمايته عن طريق ذلك العمل .وطبق لهذا المفهوم يخول للمؤلف أي الشخص الذاتي الحق المعنوي والحق الاستثنائي في استغلال عمله. ويشمل حق المؤلف كل المصنفات الأدبية والعلمية مثل الأبحاث والمؤلفات

وتنقسم حقوق المؤلف إلى حق أدبي وحق مادي.

أولا : الحق الأدبي للمؤلف :

يعتبر الحق الأدبي للمؤلف أحد الجوانب الهامة في الملكية الأدبية وهو ينصب على حماية شخصية المؤلف كمبدع للمصنف، وحماية المصنف في حد ذاته .

ثانيا : الحق المالي للمؤلف :

يعني الحق المالي للمؤلف إعطاء كل صاحب إنتاج ذهني حق احتكار استغلال هذا الإنتاج بما يعود عليه من منفعة أو ربح مالي، وذلك خلال مدة معينة ينقضي هذا الحق بفواتها.

أهمية حقوق الملكية الفكرية :

يتميز الانتاج الذهني بالطابع العالمي . فالدواء يخترع في بلد ويستخدم في مختلف دول العالم والكتاب يطبع في بلد ويصدر الي البلاد الأخرى مما يجعل البشرية كلها شريكة في الافادة من هذا الانتاج الذهني وبالتالي فان حمايته واجبة ليس فقط على مستوى دولة بعينها ولكن على كافة دول العالم

القوانين المنظمة للأخلاقيات المهنية وحقوق الملكية الفكرية في مصر :-

قانون حماية الملكية الفكرية المصري لعام 2014 مادة 69

تلتزم الدولة بحماية حقوق الملكية الفكرية بشتى أنواعها في كافة المجالات، وتنشئ جهازا مختص لرعاية تلك الحقوق وحمايتها القانونية، وينظم القانون ذلك .

ضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية داخل الكلية :

اولا :- أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة :

- 1- يحدد نطاق الحماية للملكية الفكرية لأعضاء هيئة التدريس بالكلية، لجنة منبثقة عن لجنة المصادقية والأخلاقيات لفحص الحالات واتخاذ اللازم
- 2- في حالة تكليف الكلية لأي عضو هيئة التدريس بالقيام ببحث أو مؤلف عليه؛ تكون الملكية لهذا العمل أيا كان نوعه للكلية بشرط أن يتم كتابة اسم عضو هيئة التدريس على العمل والاعتراف به
- 3- يحظر على العضو استخدام المصنف الفكري المتفق عليه في الأغراض غير المنصوص عليها في الاتفاق .
- 4- تلجأ إدارة الكلية للعضو لأخذ استشارته في كيفية تطوير المؤلف وتعديله بشرط أن يتم إخطار العضو بخطاب موثق .
- 5- يوضع شعار الكلية على المصنفات التي تمتلكها وتحتفظ بحق مراجعتها وبناء عليه يمكن للكلية أن توقع بعض الاتفاقيات الخاصة باستغلالها خارج الحرم الجامعي .
- 6- يحق للعضو أن يطالب إدارة الكلية بمنع طرح كتابه الجامعي للتداول خارج الكلية، أو بسحبه من التداول ، أو إدخال تعديلات جوهرية عليه ، وعند مخالفة ذلك تلتزم إدارة الكلية بتعويضه ماديا تعويضا عادلا تقدره اللجنة المختصة .
- 7- يلتزم عضو هيئة التدريس والهيئة المعاونة عند الاستفادة من مؤلفات الغير باتباع طرق التوثيق المعروفة حتى ينسب المصنف لمالكه .

أعضاء الجهاز الإداري :

- 1- يحظر على الموظف القيام بالنسخ من مصنفات محمية لاستعمالها في إجراءات قضائية أو إدارية دون إذن من اللجنة المسؤولة.
- 2- يمكن للموظف نسخ أجزاء قصيرة لعضو هيئة التدريس بالكلية من مصنف وذلك لأغراض التدريس بهدف الإيضاح أو الشرح؛ بشرط أن يكون النسخ في الحدود المعقولة وألا يتجاوز الغرض منه وأن يذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف على كل النسخ .
- 3- يجوز عمل نسخة وحيدة من المصنف الذي يستحيل الحصول عليه في حالة تلفه ويكون بعلم اللجنة المختصة ويسجل ذلك .
- 4- يحظر تحصيل أي مقابل مالي عند استخدام أي مصنف لأي أنشطة خاصة بالطلاب أو أعضاء هيئة التدريس .
- 5- يتعرض الموظف الذي يقوم بالكشف عن معلومات يعلم بسريرتها أو استخدامها دون الالتزام بقوانينها للتحويل للشؤون القانونية
- 6- علي العاملين في المجال الطبي الالتزام بالمحافظة علي سرية كافة التقارير الطبية ومعلومات المريض التي تخزن بالحاسب الآلي ولا يسمح باستخدامها في الأبحاث إلا بموافقة الرئيس المباشر
- 7- الحصول علي المعلومات من المصادر العامة المتاحة كالمكتبات والسجلات الحكومية المفتوحة والبحوث والدراسات والتقارير المنشورة او الحصول علي المعلومات نتيجة جهود البحث العلمي لا يعتبر تعديا علي حقوق الملكية الفكرية
- 8- يلتزم موظفو المكتبة بالضوابط الخاصة بحماية حقوق الفكرية ويقوموا بإعلانها في أماكن واضحة للطلاب .
- 9- يحظر على موظفي شؤون هيئة التدريس والعاملين والمالية الإفصاح عن أي بيانات خاصة بالعاملين بدون اذن من ادارة الكلية وبعد الاطلاع على الغرض المطلوبة له.

على الكلية أن تقوم باتخاذ الإجراءات الآتية :

- 1- إعداد ميثاق الحفاظ على القيم الجامعية يشتمل على حماية حقوق الملكية الفكرية في ضوء قانون حماية حقوق الملكية الفكرية ، وفي ضوء أخلاقيات المهنة كما حددتها لجنة المصداقية والأخلاقيات وعدد من ممثلي الأقسام المختلفة .
- 2- وضع ميثاق الحفاظ على القيم الجامعية بموقع الكلية على شبكة الإنترنت.
- 3- توزيع الميثاق على الأقسام المختلفة بالكلية
- 4- طبع ملصقات ومطويات لنشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية، والحفاظ على أخلاقيات المهنة توزع بالكلية
- 5- طبع ملصقات خاصة بإرشادات استخدام المكتبة، والمعامل بالكلية ووضعها بهما .
- 6- تنظيم ندوات علمية لنشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب جميع العاملين بالكلية
- 7- تدريس ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية وأخلاقيات المهنة ضمن المقرر التثقيفي .

المراجع :

- 1- الميثاق الأخلاقي لكلية الصيدلة و التصنيع الدوائي- جامعة كفر الشيخ .
- 2- الميثاق الأخلاقي لكلية الطب البيطرى - جامعة كفر الشيخ
- 3- قانون تنظيم الجامعات المصرية رقم 49 لسنة 1972

Kafrelsheikh University

تم أعداد الميثاق تحت إشراف

أ.د/ إسماعيل إسماعيل إبراهيم

نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث والمشرف على الكلية

أ.د/ أحمد عبد الفتاح طایل

وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث

أ.د/ مالك محمد السيد خلف الله

وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب

كلية علوم الثروة السمكية والمصايد جامعة كفر الشيخ
Faculty of Aquatic and Fisheries Science

Kafrelsheikh University



Faculty of Aquatic and Fisheries Science

